

Distr.
GENERAL

E/CN.4/Sub.2/2000/1/Rev.1
1 August 2000

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان
الدورة الثانية والخمسون

جدول الأعمال

يستنسخ فيما يلي جدول أعمال الدورة الثانية والخمسين على النحو الذي اعتمده اللجنة الفرعية في
جلستها الأولى بتاريخ ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٠:

١- تنظيم العمل:

(أ) انتخاب أعضاء المكتب؛

(ب) إقرار جدول الأعمال؛

(ج) أساليب عمل اللجنة الفرعية.

٢- مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك سياسات التمييز والعزل
العنصريين، في جميع البلدان، مع الاهتمام خاصة بالبلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان
والأقاليم التابعة: تقرير اللجنة الفرعية بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٨(د-٢٣).

٣- البحث الشامل للقضايا الموضوعية المتعلقة بالقضاء على التمييز العنصري:

(أ) حالة العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛

(ب) كره الأجانب؛

(ج) المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

٤ - أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

(أ) النظام الاقتصادي الدولي وتعزيز حقوق الإنسان؛

(ب) أعمال الحق في التنمية؛

(ج) مسألة الشركات عبر الوطنية؛

(د) أعمال الحق في التعليم، بما في ذلك تعليم حقوق الإنسان.

٥ - أعمال حقوق الإنسان فيما يتعلق بالمرأة:

(أ) الممارسات التقليدية التي تؤثر في صحة المرأة والطفلة؛

(ب) دور المرأة واشتراكها على قدم المساواة في التنمية.

٦ - أشكال الرق المعاصرة.

٧ - حقوق الإنسان للشعوب الأصلية:

(أ) الشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض.

٨ - منع التمييز ضد الأقليات، وحمايتها.

٩ - إقامة العدل وحقوق الإنسان:

(أ) مسألة حقوق الإنسان وحالات الطوارئ؛

(ب) تطبيق المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان للأحداث المحتجزين؛

(ج) الانتهاكات الجسيمة والجماعية لحقوق الإنسان باعتبارها جريمة دولية؛

(د) قضاء الأحداث؛

(هـ) تحويل السجنون إلى القطاع الخاص؛

(و) تفريد الدعاوى والعقوبات وما لانتهاكات حقوق الإنسان من مضاعفات على الأسر.

١٠ - حرية التنقل:

(أ) حق الفرد في مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده، وفي العودة إلى بلده، وحقه في التماس اللجوء خلاصاً من الاضطهاد؛

(ب) حقوق الإنسان وتشريد السكان.

١١ - الحالة المتعلقة بتعزيز حقوق الأطفال والشباب وإعمالها إعمالاً تاماً وحمايتها.

١٢ - استعراض الجديد من التطورات في الميادين التي ما فتئت اللجنة الفرعية تعنى بها أو التي قد تعنى بها:

(أ) استعراض التطورات المتصلة بالتوصيات والمقررات المتعلقة بأمور منها:

١' تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها واستعادتها على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية؛

٢' القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد؛

٣' تشجيع القبول العالمي لصكوك حقوق الإنسان ومراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من جانب الدول التي ليست أطرافاً في اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان؛

(ب) استعراض القضايا التي لم تكن موضع دراسات في السابق ولكن اللجنة الفرعية قررت بحثها:

١' آثار الأنشطة الإنسانية على التمتع بحقوق الإنسان؛

٢' الإرهاب وحقوق الإنسان؛

٣' السلم والأمن الدوليان كشرط أساسي للتمتع بحقوق الإنسان، وفي مقدمتها الحق في الحياة؛

- (ج) حقوق الإنسان والعجز؛
- (د) حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية؛
- (هـ) التطورات الجديدة الأخرى:
- ١٠ ما لنقل الأسلحة والاتجار غير المشروع بها من عواقب ضارة بالتمتع بحقوق الإنسان؛
- ٢٠ الحرمان التعسفي من الجنسية.

١٣ - بنود ختامية:

- (أ) النظر في الأعمال المقبلة للجنة الفرعية؛
- (ب) مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والخمسين للجنة الفرعية؛
- (ج) اعتماد التقرير المتعلق بالدورة الثانية والخمسين.

- - - - -